

5647 - حكم الجمع بين الصلاتين في المطر - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

في احدى المرات كنا عند بعض الجماعة فنزل المطر وكان ذلك وقت صلاة المغرب وبعد ان صلينا المغرب قال اقدمهم اقيموا صلاة العشاء. فجمعنا العشاء مع المغرب ولم اكن اعرف شيئاً عن ذلك. ولما سألته - [00:00:00](#) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل خير فاجمعوا ولم اذكر بالضبط نص الحديث فهل صلاتنا صحيحة وهل ورد ذلك عن الرسول صلى الله عليه وسلم؟ افيدونا جزاكم الله خيراً. في المطر وفي المرض مشروع - [00:00:17](#) ومن الرخص التي جاء بها الاسلام واما الحديث الذي ذكره لك الشخص الخير اذا نزل خير يجمعه هذا لا نعلم له اصلاً ولا يعرف في السنة عن النبي عليه الصلاة والسلام ولكنه من عمل السلف من عمل السلف الصالح - [00:00:37](#) الجمع في المطر وهكذا دل الحديث على ذلك حيث حيث قال ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي جمع صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء والظهر والعصر في غير خوف ولا مطر - [00:00:55](#) ولا شهر فدل ذلك على ان الجمع للمطر امر معلوم. كما ان الجمع للسهرة هو معلوم فاذا كان هناك مطر يشق على الناس او دحر في الاسواق في الاسواق تشق على الناس شرع الجمع - [00:01:10](#) من بابه التيسير على المسلمين والتسهيل عليهم وقبول رخص الله سبحانه وتعالى فقد قال عليه الصلاة والسلام ان الله يحب ان تذكروا رخصه كما يكره ان تؤتى معصيته وهكذا المريض يجمع لدفع المشقة - [00:01:27](#) نعم جزاكم الله خيراً - [00:01:47](#)